

## سنن ابن ماجه

1471 - حدثنا علي بن محمد . حدثنا عبد الله بن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال .

. نجرانية وحلة فيه قبض الذي قميصه أثواب ثلاثة في A رسول كفن - Y  
قال النووي هذا الحديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به . لأن يزيد بن أبي زياد مجمع على ضعفه .  
[ ش ( وحلة ) هي واحدة الحلل . ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد . )  
نجرانية ( منسوبة إلى نجران وهو موضع معروف بين الحجاز والشام واليمن ] . K ضعيف